

Distr.  
GENERAL

A/AC.183/SR.225  
11 September 1997  
ARABIC  
ORIGINAL: SPANISH

## الجمعية العامة



اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني

لحقوقه غير القابلة للتصرف

محضر موجز للجلسة ٢٢٥

المعقدة في المقر، بنيويورك،  
يوم الثلاثاء، ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، الساعة ١٥٠٠

الرئيس: السيد كا ( السنغال )

إقرار جدول الأعمال

النظر في مشاريع القرارات المتعلقة بقضية فلسطين

.../..

هذا المحضر قابل للتصويب .

وبنفي تقديم تصويبات بإحدى لغات العمل، وتضمينها في مذكرة وإدراجها أيضا في نسخة من المحضر ثم إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى Chief of the Official Records Editing Section, Office of Conference Services, room DC2 - 0794, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحضر هذه الجلسة ومحاضر الجلسات الأخرى في وثيقة تصويب.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٢٥

### إقرار جدول الأعمال

١ - أقر جدول الأعمال.

### النظر في مشاريع القرارات المتعلقة بقضية فلسطين

٢ - الرئيس: أشار إلى أن مشروع القرارين المتعلقتين بأعمال اللجنة وشعبة حقوق الفلسطينيين مستمدان، مع بعض الاستكمالات، من القرارات المتخذة في عام ١٩٩٥. ومشروع القرار المتعلق بأعمال إدارة شؤون الإعلام شبيه أيضاً بالقرار المتخذ في العام السابق ولو أنه أدخلت عليه بعض التعديلات. فقد استعيض عن الفقرة ١ من منطوق القرار بالنص التالي: "تلاحظ أن عدة تدابير في البرنامج الإعلامي الخاص الذي تضطلع به إدارة شؤون الإعلام بشأن قضية فلسطين لم تنفذ، وتشدد على ضرورة تنفيذها بموجب قرارات الجمعية العامة ذات الصلة". وتم أيضاً تغيير نص الفقرة الفرعية (و) من الفقرة ٣، التي أصبح نصها الآن كما يلي: "تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني في ميدان تطوير وسائل الإعلام، بما في ذلك تدريب الإذاعيين والصحفيين الفلسطينيين، بالتعاون مع هيئات ووكالات منظومة الأمم المتحدة المتخصصة ذات الصلة، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة". وقال الرئيس إنه يفهم أن الميزانية البرنامجية لعامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧ تخصص اعتمادات لتمويل الأعمال المتواخدة في تلك القرارات الثلاثة.

٣ - السيدة درمانين (مالطة): اقترحت إدخال تعديل على القرار المتعلق بإدارة شؤون الإعلام. وبغية تفادي أي عموض محتمل في معنى الفقرة ١، اقترحت الاستعاضة عن آخر جملة ونصها "ضرورة تنفيذها بموجب قرارات الجمعية العامة ذات الصلة" بالعبارة التالية: "ضرورة تنفيذ جميع تدابير البرنامج". ومن ثم، يصبح نص الجملة على النحو التالي: "وتشدد على أهمية تنفيذ جميع تدابير البرنامج".

٤ - الرئيس: قال إنه في حالة عدم وجود اعترافات، فسيعتبر أن اللجنة ترغب في اعتماد مشاريع القرارات المتعلقة بأعمال اللجنة وشعبة حقوق الفلسطينيين وإدارة شؤون الإعلام، مع التعديل الذي اقترحت مالطة إدخاله على القرار الأخير.

٥ - وقد تقرر ذلك.

٦ - الرئيس: أشار إلى أن فقرة جديدة رقم ١١ قد أضيفت إلى ديباجة مشروع القرار المتعلق بتسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية ونصها كما يلي: "وإذ تلاحظ أيضاً مع الارتكاب إجراء أول انتخابات عامة فلسطينية بنجاح". أما الفقرة ١٣ من الديباجة، فقد أصبح نصها كما يلي: "وإذ تلاحظ إنشاء مكتب منسق

الأمم المتحدة الخاص في الأراضي المحتلة، وإسهامه الإيجابي في هذا الشأن،” وعلاوة على ذلك، أضيفت فقرة جديدة، الفقرة ١٥، إلى الدبياجة، وفيما يلي نصها: ”وإذ يساورها القلق إزاء الصعوبات الخطيرة التي تواجهها عملية السلام في الشرق الأوسط وتدور الظروف الاجتماعية والاقتصادية للشعب الفلسطيني نتيجة للمواقف والإجراءات التي اتخذتها إسرائيل.“.

٧ - وأضاف قائلا إن الفقرة ٢ من منطوق القرار أصبحت تتضمن إشارة إلى الاتفاق الإسرائيلي - الفلسطيني المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة لعام ١٩٩٥. كما أدخل تعديل على صياغة الفقرة ٣ فأصبح نصها كما يلي: ”تشدد على ضرورة تنفيذ الاتفاques التي تم التوصل إليها بين الطرفين تنفيذا فوريا دقيقا، بغية التفاوض بشأن التسوية النهائية؛“ وأضيفت أيضا فقرة جديدة، الفقرة ٤، نصها كما يلي: ”تدعو جميع الأطراف المعنية والمشاركين في رعاية عملية السلام والمجتمع الدولي بأسره إلى بذل كل ما يلزم من جهود لضمان نجاح عملية السلام؛“ أما الأحكام الأخرى في مشروع القرار فهي ذات الأحكام الواردة في القرار المتخذ في عام ١٩٩٥ .

٨ - ومضى الرئيس يقول إنه في حالة عدم وجود اعترافات، فسيعتبر أن اللجنة توافق على مشروع القرار المتعلقة بتسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية.

٩ - وقد تقرر ذلك.

١٠ - السيد القدو (المراقب عن فلسطين): أحاط أعضاء اللجنة علما بقرارات أخرى متصلة بقضية فلسطين ستنتظر فيها الجمعية العامة. وستنظر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنها الاستعمار (اللجنة الرابعة) في عدة قرارات تتناول موضوعين رئيسين هما: أعمال وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، وتقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة. وفيما يتعلق بالأونروا، ستقدم ايرلندا، باسم الاتحاد الأوروبي، قرارا بشأن تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين، يكرر في معظم النص المقدم في عام ١٩٩٥. وسينظر أيضا في مشروع قرار للفريق العامل المعنى بالنظر في تمويل الأونروا، ستقدمه هولندا ويكرر نص قرار عام ١٩٩٥. وسيقدم قرار ثالث بشأن المشردين نتيجة أعمال القتال التي وقعت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وفي أعقاب ذلك، يكرر أيضا النص المقدم في عام ١٩٩٥. أما القرار الرابع، فيتناول تقديم الدول الأعضاء للإعانات والمنح للدراسات العليا، بما في ذلك التدريب المهني، إلى اللاجئين الفلسطينيين، ويكرر كذلك النص المقدم في عام ١٩٩٥. وبالإضافة إلى ذلك، سيقدم مشروع قرار بشأن عمليات الأونروا، أدخلت بعض التعديلات البسيطة على نص. أما القرار المتعلق بممتلكات اللاجئين الفلسطينيين، فقد أدخلت عليه تعديلات جوهيرية إثر إجراء مفاوضات مستفيضة مع عدد من الدول الأعضاء بهدف التوصل إلى قدر أكبر من الدعم والقبول. ولم يعد النص يركز على الإيرادات المستحقة على ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين، بل على الممتلكات ذاتها وعلى حق اللاجئين في الملكية. ويطلب مشروع القرار أيضا إلى الأمين العام أن يجري تحديث السجلات الحالية بالاستعاة

بالوسائل الالكترونية. وأعرب المتكلم عن أمله في أن تتعاون شعبة حقوق الفلسطينيين في هذه المهمة. وأخيرا، سيقدم مشروع قرار بشأن جامعة القدس لللاجئين الفلسطينيين يكون نصه ذات النص المقدم في عام ١٩٩٥ تقريبا. ومن المتوقع أن تعتمد مشاريع القرارات هذه المتعلقة بأعمال الأونروا بأغلبية ساحقة، غير أن معارضته دولة عضو واحدة فقط، ستتحول دون اعتمادها بتوافق الآراء.

١١ - وفيما يتعلق بتقرير اللجنة الخاصة، قال إن مشروع قرار بشأن ولاية هذه الهيئة سيقدم في المقام الأول، ويكون نصه مشابها لنص عام ١٩٩٥. وسيقدم أيضا مشروع قرار يؤكد أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب تنطبق على الأراضي الفلسطينية المحتلة. ولم يدخل أي تعديل على النص بالمقارنة مع نص العام السابق. ثالثا، سيقدم النص الجديد لقرار بشأن المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس والجولان السوري المحتل، الذي يتضمن فقرات من قرار العام السابق المتعلقة بهذا الموضوع وكذلك فقرات مقتبسة من قرار كان قد عرض على اللجنة الثانية. وأراد مقدمو مشروع القرار هذا أن يسهلوا العمل في هذا المجال وأن يركزوا انتباه المجتمع الدولي على هذه المسألة البالغة الأهمية. وعلى الرغم من أن النص الجديد أسفرت عنه المفاوضات، فقد أعرب المتكلم عن ثقته في أنه سيعتمد بأغلبية كبيرة. وسيقدم أيضا مشروع قرار بشأن الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، ونصه مشابه لنص عام ١٩٩٥ غير أن الفقرات المتعلقة بالمستوطنات قد حذفت، وأضيفت فقرات جديدة تشير أساسا إلى مسألة إغلاق الحدود التي تتسم بأهمية كبيرة. وأخيرا، سينظر في مشروع قرار آخر بشأن الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان لسكان أراضي الجولان السوري المحتل، ونصه مشابه لنص العام الماضي الذي اعتمد بأغلبية كبيرة.

١٢ - واستطرد قائلا إنه نظرا لتدور الحالة في الأراضي، ثمة أسباب جديدة تحدث المجتمع الدولي على توجيه رسالة أوضح إلى إسرائيل، السلطة المحتلة، وعلى أن يقدم مزيدا من الدعم لأعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية. وأعرب المتكلم عن أمله في أن تتخذ لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار إجراءات الازمة في هذا الصدد وأن تعمل الجمعية العامة تبعا لذلك، وفقا للتوصيات اللجنة.

١٣ - ووجه المتكلم انتباه اللجنة إلى مشروع القرار المتعلق بأنشطة الأمم المتحدة الإعلامية الوارد في تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (A/51/594). وفي الفقرة ٢٩ من مشروع القرار هذا، أدخل نص جديد يطلب فيه تزويد إدارة شؤون الإعلام بتحديد لجميع التكاليف، بما فيها تقديرات لساعات عمل الموظفين، ونفقات الطباعة والنشر والمواد الناشئة عن الولايات الواردة في القرارات خلاف القرار السنوي للجمعية العامة، وذلك حسبما أوصت به لجنة الإعلام. ولم يول الاعتبار الواجب لهذه الفقرة التي تنص على إجراء جديد من شأنه أن يعهد أعمال الإدارة إلى حد كبير، وأن يسفر عن مضاعفات واضحة على تنفيذ البرنامج الإعلامي الخاص بقضية فلسطين. وأعرب المراقب عن فلسطين عن اعتراضه على الإجراء المقترن وعن أمله في أن تتخذ الجمعية العامة إجراءات الازمة. وأوضح أن العديد من الدول

الأعضاء قد أكد ضرورة أن تتناول اللجنة الخامسة الجوانب المالية وألا تتضمن القرارات التي تتخذها اللجان الأخرى فقرات تتعلق بمسائل مالية. ولا ينبغي اللجوء إلى تدابير إجرائية لمعارضة إرادة المجتمع الدولي المعرب عنها في الجمعية العامة.

٤ - الرئيس: اقترح أن يعقد المكتب مشاورات بشأن هذه المسألة وأن ينظر في صيغ لتعديل الفقرة قيد النظر. وقال إنه يعتقد أن إدارة شؤون الإعلام لن تواجه أية مصاعب في ذلك نظرا لأن الجمعية العامة لم تبت في مشروع القرار بعد.

رفعت الجلسة الساعة ١٦٠٥